**اللمحة العامة والأسس المنطقية**

|  |  |
| --- | --- |
| **المؤشر** | 1. مدى احترام السياسات والتدابير القانونية والإدارية للحقوق والممارسات وأشكال التعبير العرفية، لا سيما فيما يتعلّق بممارسة التراث الثقافي غير المادي ونقله
 |
| **عوامل التقييم الشامل** | يتم تقييم هذا المؤشر على أساس ثلاثة عوامل على الصعيد القطري ترصدها كل دولة طرف وتعد التقرير عنها: |
| 14-1 توفير أشكال الحماية القانونية، مثل حقوق الملكية الفكرية وحقوق الخصوصية، لممارسي التراث الثقافي غير المادي وحملته وجماعاتهم عندما يستغلّ آخرون تراثهم الثقافي غير المادي لأغراض تجارية أو لأغراض أخرى. | التوجيه التنفيذي 104، والتوجيه التنفيذي 173 |
| 14-2 الاعتراف بأهميّة الحقوق العرفية للجماعات والمجموعات في النظم الإيكولوجية البرية والبحرية والغابية اللازمة لممارسة التراث الثقافي غير المادي ونقله في السياسات و/أو التدابير القانونية والإدارية. | التوجيه التنفيذي 178 (ج) |
| 14-3 اعتراف السياسات و/أو التدابير القانونية والإدارية بأشكال التعبير عن التراث الثقافي غير المادي وممارساته وتمثيلاته التي تُسهم في تجنّب المنازعات وتسويتها بالطرق السلمية. | التوجيه التنفيذي 194، والتوجيه التنفيذي 195 |
| **العلاقة مع أهداف التنمية المستدامة والمؤشرات الأخرى** | **أهداف التنمية المستدامة:** يتوافق هذا المؤشر مع العديد من أهداف التنمية المستدامة وغاياتها. وفي إطار اهتمامه بحماية المعارف التقليدية، يكمل عامل التقييم الشامل 14-1 الغاية 2-5 من أهداف التنمية المستدامة تنادي بـ "ضمان الوصول إلى وتقاسم المنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية وما يتّصل بها من معارف تقليدية بعدل وإنصاف" وكذلك الغاية 15-6 من أهداف التنمية المستدامة التي تردد الشيء نفسه. تم التذرع بالحقوق العرفية للمرأة على وجه الخصوص في الغاية 5-أ من أهداف التنمية المستدامة التي تشير إلى "إمكانية حصولها على حق الملكية والتصرّف في الأراضي... والموارد الطبيعية". يُكمل عامل التقييم الشامل 14-3 الغاية 16-أ من أهداف التنمية المستدامة في الاهتمام بـ "بناء القدرات على جميع المستويات... لمنع العنف". وبوجه عام، يتناول المؤشر 14 الغاية 17-14 من أهداف التنمية المستدامة ("تعزيز اتساق السياسات من أجل تحقيق التنمية المستدامة") والغاية 17-15 من أهداف التنمية المستدامة ("احترام الحيز السياساتي والقيادة الخاصين بكل بلد لوضع وتنفيذ سياسات للقضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة"). كما يتناول المؤشر الحالي الغاية 11-4 من أهداف التنمية المستدامة التي تسعى إلى "تعزيز الجهود الرامية إلى حماية وصون التراث الثقافي والطبيعي العالمي".العلاقة بالمؤشرات الأخرى: **يكمل المؤشر الحالي المؤشرات الأخرى المعنية بالسياسات التي تركز تباعًا على قطاع الثقافة (المؤشر 11)، وقطاع التعليم (المؤشر 12)، وقطاعات التنمية المستدامة الأخرى (المؤشر 13). ينصب التركيز هنا على سياق السياسة وليس على محتواها بينما يلتفت المؤشران 15 و16 إلى البرامج والخطط التي تٌترجم من خلالها تلك السياسات إلى أفعال، لا سيما في مجال التنمية المستدامة. ويتعلق المؤشر 17 بحماية حقوق الجماعات والمجموعات والأفراد في إطار الجهود المبذولة للتوعية بتراثهم الثقافي غير المادي.** |
| **الأسس المنطقية للإجراءات** | يتوافق المؤشر الحالي مع المادة 13(أ) من الاتفاقية، والتي تشير إلى أهمية "إدماج الصون [للتراث الثقافي غير المادي] في البرامج التخطيطية". وجدت العديد من بلدان العالم استفادة متزايدة في إدماج الحقوق والممارسات وأشكال التعبير العرفية في أطرها القانونية والسياساتية الأكبر، حيث وجدت أن هذا الإدماج يساهم في زيادة المساواة والمشاركة المدنية. إن مثل هذه النظم العرفية - التي غالبًا ما تعترف بها الجماعات والمجموعات كجزء من تراثها الثقافي غير المادي - توفر موردًا مهمًا للتنمية المستدامة. وفيما يتعلق بالشعوب الأصلية بالتحديد، يولي إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية (المادة 31) اهتمامًا خاصًا بـ "الحق في الحفاظ والسيطرة على تراثها الثقافي ومعارفها التقليدية وتعبيراتها الثقافية التقليدية وحمايتها وتطويرها،" والملكية الفكرية الخاصة بها. قامت العديد من البلدان والمنظمات الدولية بإدراج تقاليد الشعوب الأصلية والتقاليد غير الرسمية في سياساتها وأنظمتها القضائية بهدف إقامة العدل وتسوية النزاعات. وعلاوة على ذلك، تؤكد المادة 8(ي) من اتفاقية الأمم المتحدة بشأن التنوع البيولوجي على أهمية معارف وممارسات وابتكارات الجماعات الأصلية والمحلية لضمان التنوع البيولوجي. |
| **المصطلحات الرئيسية** | * السياسات
* التدابير القانونية
* التدابير الإدارية
* الحقوق العرفية
* الممارسات العرفية
* حقوق الملكية الفكرية
* الحقوق الخصوصية
* ممارسو التراث وحملته
* جماعات أو مجموعات أو أحيانًا أفراد
 |

**التوجيهات المحددة بشأن الرصد والتقرير الدوري**

|  |  |
| --- | --- |
| **فوائد الرصد** | **سيسمح رصد هذا المؤشر للدولة بتحديد ما إذا كانت الحقوق والممارسات وأشكال التعبير العرفية قد أُدرجت بفعالية في الإطار القانوني والسياسي الأكبر، وإن لم يكن، سيمكنها من تحديد نقاط الدخول للقيام بذلك. كما يمكن أن يشير هذا الرصد إلى الثغرات التي تترك الجماعات والمجموعات والأفراد عرضة للاستغلال غير العادل أو بدون تعويض لتراثهم الثقافي غير المادي أو للاستغلال الذي يضعف حقوقهم العرفية في النظم البيئية الضروري وجودها ليمكنهم مواصلة ممارسة تراثهم الثقافي غير المادي ونقله. كما يمكن أن يشير الرصد على الصعيد العالمي، إلى الممارسات الجيدة المبتكرة في بلدان مختلفة، ويثبت أهمية التراث الثقافي غير المادي في بناء ثقافة السلام، ويدعم الحاجة إلى أنظمة حماية قانونية عالمية للتراث الثقافي غير المادي وأشكال التعبير الثقافية التقليدية.** |
| **مصادر البيانات وجمعها** | قد تندرج السياسات والتدابير القانونية والإدارية في هذه المجالات ضمن نطاق وزارات مختلفة، مثل تلك المعنية بالعدالة أو التنمية الريفية أو البيئة أو حماية الملكية الفكرية. وقد تتوفر هيئة استشارية أو آلية تنسيق تضم ممثلين عن هذه الوزارات. بخلاف ذلك، قد يحتاج فريق الرصد إلى الاتصال بالوزارات المعنية لتحديد ما إذا كانت هذه السياسات والتدابير القانونية والإدارية قد طُورت ونُفذت.**مصادر البيانات المحتملة*** مجلات رسمية أو موجزات قوانين ولوائح قانونية
* وثائق سياسات وزارات ذات صلة
* تقارير قطرية إلى اتفاقية الأمم المتحدة بشأن التنوع البيولوجي حول المادة 8(ي)
* استراتيجية وطنية للتنمية المستدامة، مثل خطة خمسية أو خطة عشرية
* مسوحات أو بحوث أجرتها معاهد بحوث دراسة مجالات السياسة ذات الصلة
 |